

مبادرة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي اسم البلد: المغرب

هل يوجد
إطار قانوني
/ مؤسساتي
يدعم الميزانية
المستجيبة للنوع
الاجتماعي؟

- يتوفر المغرب على إطار قانوني و مؤسساتي ملائم للميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي يتمثل في :
- دستور 2011 : يكرس مبدأ المساواة بين النساء والرجال ، ولا سيما في فصله 19 الذي ينص على «يتمتع الرجل والمرأة ، على قدم المساواة ، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية ، . . . » . ويؤكد النص الدستوري على تشبث المغرب بمبادئ وقيم حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا ، مع تكريس سمو الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة على التشريعات الوطنية ، وضرورة موازنة الترسنة القانونية مع الأحكام الدستورية الجديدة ، وحظر جميع أشكال التمييز وتعزيز المساواة بين الجنسين من خلال التأكيد على مبدأ التكافؤ .
 - في إطار السعي إلى تنفيذ المادة 75 من الدستور ، تم اعمتاد القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية الصادر بموجب الظهير رقم 1.15.62 بتاريخ 14 شعبان 1436 (2 يونيو 2015) والذي يشكل استجابة للمقتضيات الدستورية الجديدة المتعلقة بـ :
- المحور الأول : تعزيز نجاعة أداء التدبير العمومي .
- المحور الثاني : وضع المبادئ والقواعد المالية المتعلقة بالتوازن المالي لقانون المالية ووضع مجموعة من القواعد الهادفة إلى تحسين شفافية المالية العمومية .
- المحور الثالث : تعزيز دور البرلمان في مناقشة الميزانية ومراقبة المالية العمومية .
 - يرسى القانون التنظيمي لقانون المالية المساواة بين الجنسين على امتداد مسلسل إعداد الميزانية القائم على نجاعة الأداء والشفافية وتعزيز دور البرلمان في مناقشة الميزانية ومراقبة المالية العمومية . وقد خصص مادة بأكملها للتخطيط والبرمجة الميزانية فيما يتعلق بعدد النوع الاجتماعي ، وتنص المادة 39 أنه : «يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع الاجتماعي في تحديد الأهداف والمؤشرات . . . » وتدرج أهداف البرنامج والمؤشرات المرتبطة بها في مشروع نجاعة الأداء الذي يعده القطاع الوزاري أو المؤسسة المعنية . ويقدم مشروع نجاعة الأداء المذكور على اللجنة البرلمانية المختصة مرفوقا بمشروع ميزانية القطاع الوزاري أو المؤسسة . وتقدم مشاريع نجاعة الأداء استراتيجية القطاع الوزاري وتحدد بالنسبة لكل برنامج ميزانياتي أهدافه ومؤشراته والقيم المستهدفة برسم السنة المالية التالية والسنتين الموالتين . وقد تمت ، سنة 2019 ، مراجعة نموذج مشروع نجاعة الأداء بحيث أصبح يتضمن مراجع تتعلق بالنوع الاجتماعي .
 - وبالإضافة إلى المقتضيات المتعلقة بمشاريع نجاعة الأداء ، أضفى القانون التنظيمي لقانون المالية (المادة 48) الطابع المؤسساتي على « تقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي » الذي يجب أن يرفق بمشروع قانون المالية المقدم إلى البرلمان . ويعرض هذا التقرير السنوي ، الذي تم الدأب على إعداده منذ سنة 2005 ، الجهود التي تبذلها القطاعات الوزارية في مجال المساواة وذلك على أساس المشاركة الطوعية لهذه القطاعات . ويعد تعزيز دور البرلمان في مناقشة الميزانية وفي مراقبة وتقييم السياسات العمومية من بين الأهداف الرئيسية للقانون التنظيمي لقانون المالية ، وبالتالي ، يعتبر البرلمان أهم متلقي للتقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي . وتتمحور مهامه الرئيسية حول فكرة تعزيز مساءلة القطاعات الوزارية اتجاه النساء والرجال واستخدام هذا التقرير للعمل من أجل مساواة أفضل بين الجنسين في المغرب .
 - على المستوى المحلي ، تمت ترجمة مأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي في القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية (القانون 111.14 المتعلق بالجهات ، والقانون 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم والقانون 113.14 المتعلق بالجماعات) والصادرة في يوليوز 2015 . وتنص هذه القوانين التنظيمية على أن كافة الجماعات الترابية مطالبة بأخذ بعد النوع الاجتماعي في الاعتبار عند تحديد أهداف البرامج أو المشاريع المدرجة في ميزانيتها ، وكذا ، عند تحديد المؤشرات المرقمة الكفيلة بقياس تحقيق النتائج المراد بلوغها ، طبقا لمقتضيات المواد 171 (قانون 111.14) ، و150 (قانون 112.14) و 158 (قانون 113.14) .

تندرج المبادرة المغربية للميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي في سياق تقاطع توجهين من الإصلاحات الهيكلية ، التي انطلقت بداية سنوات 2000 ، ويتعلق الأمر بـ : الالتزام القانوني والسياسي بالمساواة بين الجنسين والإصلاح الميزانياتي القائم على النتائج .

الالتزام القانوني والسياسي بالمساواة بين الجنسين

في المقام الأول ، عملت المملكة المغربية منذ مستهل سنوات 2000 على تنفيذ سلسلة من الإصلاحات الدستورية والقانونية والسياسية لصالح المساواة بين النساء والرجال ، وفقا لالتزاماتها الدولية ، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المصادق عليها سنة 1993) . وقد تميزت هذه الفترة بعدة إصلاحات للإطار القانوني المغربي (مدونة الشغل 2003 ، مدونة الأسرة 2004 ، قانون الجنسية سنة 2007 ، إلخ) ، وبإطلاق استراتيجيات وطنية وقطاعية تروم النهوض بالمساواة بين النساء والرجال

ما هو سياق
مبادرات الميزانية
المستجيبة للنوع
الاجتماعي؟

وكذلك من خلال اعتماد تدابير للرفع من تمثيلية النساء في مختلف هيئات اتخاذ القرار .
وقد تعززت هذه الدينامية من خلال اعتماد الدستور المغربي الجديد (2011) الذي يمثل نقطة تحول تاريخية من خلال الاعتراف وترسيخ مبدأ المساواة بين النساء والرجال .

وقد انعكس هذا الالتزام الدستوري سياسياً من خلال اعتماد الخطة الحكومية للمساواة للفترة 2012 - 2016 إكرام «ICRAM» ، والتي تشكل أرضية بين-وزارية لالتقائية المبادرات من أجل المساواة ، والتي تلتها خطة إكرام «ICRAM 2» للفترة 2017 - 2021 وكذا إعداد عدد من السياسات والاستراتيجيات القطاعية .

الإصلاح الميزانياتي القائم على النتائج

من ناحية أخرى ، وبهدف تحديث الإدارة العمومية ، أطلق المغرب سنة 2001 إصلاحاً ميزانياتياً قائماً على النتائج . ويهدف هذا الإصلاح بالأساس إلى تعزيز أداء العمل العمومي ، وتحسين جودة الخدمات العمومية ، وتعزيز أثر السياسات العمومية على الساكنة المستفيدة . وقد تم تكريس هذا الإصلاح في الإطار التشريعي من خلال القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية ، والذي أملى النص الدستوري اعتماده . ويكرس هذا القانون التنظيمي ، الذي يحدد قواعد جديدة للميزانية والمحاسبة ، مبادئ نجاعة الأداء ، والمساءلة ، والتقييم ، ويوسع حق التعديل البرلماني ويساهم في تعزيز شفافية الميزانية . وتم تنزيل هذا الإصلاح على المستوى المحلي من خلال القوانين التنظيمية رقم 111.14 و 112.14 و 113.14 المتعلقة بالجماعات الترابية .

تنزيل ومأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي في المغرب

ارتبط ورش الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بشكل وثيق بالإصلاح الميزانياتي المتعلق بالتنفيذ المرتكز على النتائج . وقد تمت ترجمة التزام المملكة بخصوص الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي ، الذي تم إطلاقه في سنة 2002 بإيجاز دراسة جدوى بدعم من البنك الدولي ، من خلال إعداد تقرير سنوي سنة 2005 يعرض الجهود التي بذلتها القطاعات الوزارية في مجال المساواة بين الجنسين ، ويتعلق الأمر بالتقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي . ويتم إعداد هذا التقرير من طرف وزارة الاقتصاد والمالية والإصلاح الإداري حيث يتم تقديمه للبرلمان مرفوقاً بمشروع قانون المالية .

وبناءً على توصيات المؤتمر الدولي رفيع المستوى للميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بمراكش في نونبر 2012 ، تم إحداث مركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي بالمغرب سنة 2013 بفضل التعاون بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة ووزارة الاقتصاد والمالية . وقد تم إحداث هذا المركز ليشكل منصة للتكوين واكتساب المعارف فيما يتعلق بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بغية ربط الصلة بين مختلف الأطراف المعنية بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي على المستويات الجهوية والوطنية والدولية . وقد أتاحت المصادقة على القانون التنظيمي لقانون المالية الصادر سنة 2015 الذي يرسخ قانوناً للمساواة بين الجنسين على امتداد مسلسل إعداد الميزانية القائمة على نجاعة الأداء ، تكريس عملية مأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي في المغرب .

الفاعلون المعنيون بتنفيذ المبادرة المتعلقة بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي هم :

- مركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي ، وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة .
- المتدخلون المباشرون الآخرون :

- وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة : مديرية الميزانية ، ولا سيما مصلحة تتبع نجاعة الميزانياتية وميزانية النوع الاجتماعي
- القطاعات الوزارية : نقط الارتكاز المكلفة بالنوع الاجتماعي ، وممثلو وممثلات مديرية الميزانية والشؤون المالية ومسؤولو البرامج .
- الشركاء التقنيون والماليون :
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة / الوكالة الفرنسية للتنمية / الاتحاد الأوروبي

ترمي المبادرة إلى التملك الواسع لمنهجية الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي من طرف أهم الفاعلين في عملية إعداد وتنفيذ وتتبع السياسات العمومية . كما تتيح الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي ، من خلال تجويد الحكامة المالية عبر ممارسات مبتكرة في مجال الميزانية ، تعزيز المساءلة بالنظر إلى النتائج والأهداف المتوخاة من البرامج والسياسات العمومية ، قصد بلوغ الحد من أوجه اللامساواة القائمة على النوع الاجتماعي وتمكين النساء .

- مواكبة القطاعات الوزارية من أجل إدماج النوع الاجتماعي على امتداد الدورة الميزانياتية وترسيخه لاسيما على مستوى مشاريع نجاعة الأداء وتقارير نجاعة الأداء .
- توطيد تملك الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي وتعزيز القدرات التقنية للفاعلين في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بالمغرب .
- تعزيز الآليات ودعم الفاعلين المكلفين بالتتبع ومساءلة القطاعات الوزارية في مجال الحد من اللامساواة بين الجنسين .
- تثمين المعارف المكتسبة وتجديد المفاهيم وتعميقها في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي .
- تعزيز إشعاع التجربة المغربية في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي وتبادل الممارسات الجيدة ولاسيما جنوب-جنوب .

- مأسسة مبادئ الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي المكرسة في القانون التنظيمي لقانون المالية ، والقوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية وكذا المنشور المتعلق بالبرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات .
- تكوين أعضاء مركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي حول المفاهيم والمقاربات المتعلقة بالميزانية المستجيبة للنوع

من هم الفاعلون المشاركون في هذه المبادرة المتعلقة بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي ؟

ما هي أهدافها؟

ما هي استراتيجياتها الأساسية؟

ما هي نتائجها الأساسية إلى حدود اليوم؟

- الاجتماعي ومناهج التخطيط الاستراتيجي المستجيب للنوع الاجتماعي .
- المواكبة والإدماج التدريجي لجميع القطاعات الوزارية في عملية الميزانية المستجيب للنوع الاجتماعي .
- تنظيم دورات تحسيسية وتكوين لفائدة البرلمانيين والمنظمات غير الحكومية .
- إنجاز 15 دراسة تحليلية قطاعية حول النوع الاجتماعي بدعم من الوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوروبي .
- إعادة صياغة التقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي سنة 2019 الذي يتيح الاستعمال المكثف لهذه الوثيقة المتعلقة بالمساءلة من قبل البرلمان .
- إعداد مخطط عمل من أجل إدماج النوع الاجتماعي في المخطط الوطني المقبل للماء .
- وضع منصة وإدارة المعرفة وإحداث موقع مؤسستي لمركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي (<https://cebsg.finances.gov.ma/>)
- إعداد أشرطة فيديو لنشر وتعزيز الميزانية المستجيب للنوع الاجتماعي وكذا دلائل ومنشورات مؤسسية .
- المشاركة في عدد من التظاهرات الدولية حول الميزانية المستجيب للنوع الاجتماعي واستقبال الوفود الأجنبية من أجل تقاسم وتبادل الممارسات الجيدة في مجال الميزانية المستجيب للنوع الاجتماعي (ماسيدونيا الشمالية ، الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا(UEMOA) كينيا ، ساحل العاج ، العراق ، فلسطين .)

ما هي التحديات التي يجب رفعها؟

تحديات التنظيم والقيادة :

1. تحسين التواصل حول المفهوم من أجل رفع الغموض وتبسيط الأدوات .
2. تعزيز القدرات على المستوى المركزي و واللامركز : وضع مخطط للتكوين .
3. تعزيز حوار التدبير بين المسؤولين عن البرامج والمسؤولين ونقط الارتكاز المكلفة بالنوع الاجتماعي .

التحديات التقنية :

1. التوفر على نظام معلومات يتيح التكفل ببعده النوع الاجتماعي .
2. ترجيح مؤشرات النوع الاجتماعي بدل مؤشرات مبنية على أساس الجنس .
3. ربط الأهداف والمؤشرات المستجيب للنوع الاجتماعي ببرامج السياسات العمومية .

الدروس المستفادة إلى حدود اليوم؟

العوامل الأساسية للنجاح التي أتاحت تحقيق النتائج :

- انخراط قوي جدا وتعبئة لجميع الفاعلين .
- قطاعات وزارية / مؤسسات
- مانحين
- وضع وحدة خاصة لدى الوزارة المكلفة بالمالية من أجل دعم تعميم الميزانية المستجيب للنوع الاجتماعي والتنسيق الوثيق لهذه الوحدة مع المصلحة المكلفة بتتبع النجاعة الميزانية وميزانية النوع الاجتماعي .
- إحداث لجن القيادة ونقط الارتكاز لدى القطاعات الوزارية .
- ترسيخ ثقافة الإنصاف والمساواة : إدماج النوع الاجتماعي في تحديد الأهداف ومؤشرات نجاعة الأداء .

بمن يجب الاتصال بخصوص المبادرة الخاصة بالميزانية المستجيب للنوع الاجتماعي:

الاسم الكامل	المؤسسة	البريد الإلكتروني
أسامة جدار	وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة	gidar@db.finances.gov.ma
صوفي لامبرت	هيئة الأمم المتحدة للمرأة- المغرب	sofie.lambert@unwomen.org

المساهمون:

صوفي لامبرت ، هيئة الأمم المتحدة للمرأة
أحمد برادة ، وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة
هاجر بن عامر ، وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة
زينب بوبا ، وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة



الملحق 1 :

بطاقة معلومات حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

<p>نوع الحكومة : ملكية دستورية برلمان : نظام الغرفتين عضو بالمنظمات الحكومية الدولية التالية : منظمة الأمم المتحدة ، الاتحاد الإفريقي ، المنظمة الدولية للفرنكوفونية ، المنظمة العالمية للصحة ، المنظمة العالمية للتجارة</p>	<p>السكان (بالملايين) : 35.219.547 (2018) 50,1 % من النساء و 49,9 % من الرجال السكان الحضرية : 62,4 %</p>
<p>مؤشر عدم المساواة بين الجنسين (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقارير التنمية البشرية 2017) : الترتيب : 119 القيمة : 0,482</p>	<p>النظام الأساسي لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» : تمت المصادقة عليه سنة 1993 التحفظات : تم رفعها سنة 2011 البروتوكول الاختياري : اعتمد سنة 2015 (لم يتم إيداع صكوك التصديق بعد)</p>
<p>القوانين ، السياسات والاستراتيجيات ، الآليات المؤسسية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة التشريع في مجال المساواة بين الجنسين : الإصلاحات المتعلقة بقانون الحالة المدنية (2002) ، بمدونة الشغل (2003) ، بمدونة الأسرة (2004) ، بقانون المسطرة الجنائية (2003) ، بقانون الجنسية المغربية (2007) ، دستور 2011 (المادتان 19 و 31) . القانون رقم 79.14 المتعلق بهيئة المناصفة و القانون التنظيمي لقانون المالية لسنة 2015 (المادتان 39 و 48) . القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية لسنة 2015. القانون رقم 103.13 المتعلق بالقضاء على العنف ضد النساء لسنة 2018. القانون رقم 79.14 المتعلق بإنشاء «هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز» التي لا زالت في طور التفعيل . السياسات والاستراتيجيات : الخطة الحكومية للمساواة لإكرام 1 (2014-2017) ، إكرام 2 (2017-2021) . استراتيجية مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية - 2016 . استراتيجية مأسسة إدماج النوع الاجتماعي في مجال البيئة والتنمية المستدامة ، 2018. الآليات المؤسسية : شبكة التشاور المشتركة بين الوزارات من أجل المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية - منذ 2010. مركز الامتياز الخاص بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي - 2013. المرصد الوطني للعنف ضد النساء - 2014. المرصد الوطني لصورة المرأة في الإعلام - 2015. مرصد النوع الاجتماعي في الوظيفة العمومية - 2016.</p>	<p>لائحة المؤشرات الهامة في مجال عدم المساواة بين الجنسين : التعليم : نسبة الأمية عند النساء : 41,9 % (22,1 % عند الرجال) (2014) . معدل الفتيات/الفتيان في التعليم الابتدائي : 1 في الوسط الحضري و 0,99 في الوسط القروي ، 2016. معدل الفتيات/الفتيان في التعليم الإعدادي (الثانوية) : 1,25 في الوسط الحضري و 0,9 في الوسط القروي ، 2016. نسبة الفتيات المعاقات اللاتي تمكن من الولوج إلى التعليم : 29 % (49 % بالنسبة للفتيان) ، 2016. الشغل : معدل النساء النشيطات : 21,5 % (71 % بالنسبة للرجال) ، 2019. معدل البطالة عند النساء : 14,1 % (8,1 % عند الرجال) 2018. تمثيلية النساء في الأجهزة الحكومية داخل 48 مقابلة من بين أهم المقاولات المغربية : 2 % (2018) . الفلاحة : نسبة تشغيل النساء في القطاع الفلاحي ، الصيد البحري والغابات : 46,9 % (2019) . نسبة المستغلات الفلاحية النسائية بالنظر إلى مجموع المستغلات الفلاحية : 4,4 % (1996). تمثيلية النساء في الغرف الفلاحية الجهوية : 1 % ، 2016 . السياسة : نسبة مقاعد النساء داخل البرلمان الوطني : 21 % (2016) . نسبة النساء المنتخبات في المجالس الجماعية : 21,2 % (2016) . عدد النساء الوزيرات : 4 (2019) . الصحة : نسبة الولادات في الوسط الحاضخ للمراقبة : 86,1 % ، 2018. معدل وفيات الأمهات : 72,6 % لكل 100,000 ، 2015-2016. معدل انتشار استعمال وسائل منع الحمل : 67,4 % ، 2011. معدل انتشار العنف ضد النساء : 57 % (58 % في الوسط الحضري مقابل 55 % في الوسط القروي) ، المندوبية السامية للتخطيط 2019 .</p>